

الحكومة العربية السورية
رئاسة مجلس الوزراء



قرار رقم / ٦٤ /

رئيس مجلس الوزراء

بناءً على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم / ٥٠ / لعام ٢٠٠٤
و على المرسوم رقم / ٢٠٣ / تاريخ ٢٠١٦-٠٧-٠٣
وعلى اقتراح اللجنة المشكّلة وفقاً لأحكام المادة / ١٣٧ / من القانون المنوه عنه أعلاه بحضورها رقم
٢٧٤٣٨ تاريخ ٢٠١٦/١٢/٣١

يقرر ما يلي :

مادة / ١ / : يصرف من الخدمة المذكورة أدناه:


الاسم	اسم الأب	الكتيبة	مكان و تاريخ الولادة	الوزارة	الجهة
أكرم	لبنى	الناظور	١٩٩٢ طفس	وزارة التربية	مديرية التربية في محافظة درعا

مادة / ٢ / : يوقف صرف المستحقات التقاعدية للمومن إليها في ضوء النتيجة القضائية

مادة / ٣ / : يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذها

دمشق في ٣ / ٢٠١٧ م

رئيس مجلس الوزراء
المهندس عماد خميس



الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش
 دمشق في ٢٠١٧/٣/٧

رئيس الديوان العام
لرئاسة مجلس الوزراء

٢٠١٧
٢٨